

مجلس الخدمة المدنية
إدارة الموظفين
اللجنة الفاحصة

مباراة لبعض الوظائف الشاغرة في تعاونية موظفي الدولة

لوظيفي : رئيس المصلحة المالية و رئيس مصلحة مراقبة عقد النفقات

المدة : ساعتان

مسابقة في النظام المالي للتعاونية :

السؤال الأول :

تحدّث عن الأحكام المتعلقة بإقرار موازنة تعاونية موظفي الدولة ، وتصديقها .

السؤال الثاني :

تحدّث عن تنظيم طلبات حجز الاعتمادات ، من يتولى مراقبة عقد النفقات ؟ وما هي الغاية من تدقيق المراقب ؟

السؤال الثالث :

على ماذا تبني تصفية النفقة ؟ وتحدّث بالتفصيل عن الأوراق الثبوتية التي يبني عليها كل نوع من أنواع النفقات .

السؤال الرابع :

تحدّث عن الأحكام المشتركة بين السلفات الدائمة والسلفات الطارئة .

السؤال الخامس :

ما هي المعلومات التي يجب أن يتضمنها دفتر الشروط الخاص بالمناقصة العمومية ؟

السؤال السادس :

ما هي الإجراءات التي يجب أن تخذلها الإدارة في حال إعلان إفلاس أحد الملزمين ؟

السؤال السابع :

ممّ يتكون مال الاحتياط ؟ في أية وجهة يستعمل ؟ ومن هي الجهة المتحولة تحريره ؟

السؤال الثامن :

ما هي صلاحيات المحاسب المالي ؟

٢٠٠٦/١٠/٢٧ بيروت ، في

مجلس الخدمة المدنية
إدارة الموظفين
اللجنة الفاحصة

مباراة لبعض الوظائف الشاغرة في تعاونية موظفي الدولة

لوظيفة : محاسب أو أمين صندوق

المدة : ساعتان

مسابقة في النظام المالي للتعاونية :

أجب على الأسئلة التالية :

- ١ - عدد واردات تعاونية موظفي الدولة .
- ٢ - ما هي أصول تحصيل واردات تعاونية موظفي الدولة ، وقيدها ، وتدارك كل سهو أو نقص ؟
- ٣ - ما هي شروط إصدار حوالات الصرف ؟ باسم من تنظم ، أو يمكن تنظيمها ؟
- ٤ - تحدث عن آلية ومضمون الإعلان عن المناقصة العمومية .
- ٥ - تحدث عن الأحكام التي ترعى التوفيقات العشرية .
- ٦ - تحدث عن التحرير أو الخطأ الذي يمكن أن يقع في الإيصال الصادر عن أمين الصندوق .
- ٧ - ما هي الأحكام التي ترعى الودائع والتأمينات والكافلات النقدية ؟
- ٨ - تحدث عن المناقصة المحسورة .
- ٩ - تحدث عن الأحكام التي ترعى مرور الزمن في ما خص الديون المترتبة على تعاونية موظفي الدولة .
- ١٠ - تحدث عن السلفات الطارئة .

٢٠٠٦/١٠/٢٨ ، في بيروت

اللجنة الفاحصة

مجلس الخدمة المدنية
اللجنة الفاحصة

مباراة لبعض الوظائف الشاغرة في
تعاونية موظفي الدولة .

لوظيفة رئيس دائرة المحاسبة المالية

الوقت : ساعتان

مسابقة في النظام المالي للتعاونية .

- ١- قرر مدير عام تعاونية موظفي الدولة عرض مشروع الموازنة على مجلس الادارة ، ما هي الاصول التي يجب ان يتبعها ؟ والمستدات التي يجب ان يرفقها به ؟
- ٢- ماذا يشمل قسم نفقات موازنة تعاونية موظفي الدولة ؟
- ٣- تحدث عن التأشير الجزئي ، او رفض التأشير ، من قبل مراقب عقد النفقات .
- ٤- تحدث عن دفع النفقه .
- ٥- تحدث عن فسخ العقد الحكمي بين الادارة والملتزم .
- ٦- عدد الحالات التي يمكن فيها عقد الاتفاق بالتراضي .
- ٧- ما هي صلاحيات المحاسب المالي ؟
- ٨- كيف تمسك حسابات الاموال ؟ ومن قبل من ، في تعاونية موظفي الدولة ؟

٢٠٠٦/١١/٤ ، في بيروت ،

اللجنة الفاحصة

مجلس الخدمة المدنية
إدارة الموظفين
اللجنة الفاحصة

مباراة لبعض الوظائف الشاغرة في تعاونية موظفي الدولة

لوظيفة : معاون أمين صندوق

المدة : ساعتان

مسابقة في النظام المالي للتعاونية :

أجب على الأسئلة التالية :

- ١ - كيف تقيّد الواردات والنفقات في حسابات موازنة تعاونية موظفي الدولة ؟
وما هي أصول تصحيح الأخطاء المالية ؟
- ٢ - تحدّث عن النفقات الاستثنائية .
- ٣ - كيف تفتح الاعتمادات الإضافية والاستثنائية ؟
وكيف تنقل الاعتمادات في موازنة السنة الجارية ؟
- ٤ - متى يعتبر تأشير مراقب عقد النفقات على طلب حجز الاعتماد بمثابة تأشير على المعاملة ؟
- ٥ - تحدّث عن الأحكام التي تعالج فقدان حواالة الصرف .
- ٦ - تكلّم على الأحكام التي ترعى السلفات الطارئة .
- ٧ - تحدّث عن الأحكام التي ترعى إلغاء الاعتمادات وتدويرها .
- ٨ - تحدّث عن الأحكام التي ترعى استدرج العروض .
- ٩ - تحدّث عن صلاحيات أمناء الصناديق ومسؤولياتهم .
- ١٠ - ما هي وجهات إنفاق سلفات الصندوق ؟

بيروت ، في ٢٠٠٦/١١/٦

اللجنة الفاحصة